

الفصل العاشر

Documentary Credit الاعتمادات المستندية

المقدمة

يشكل الاعتماد المستندي الوسيلة الأفضل لتسوية عمليات البيع والشراء الدولية، حيث يضمن للبائع حصوله على ثمن بضائعه، وبالمقابل يضمن للمشتري استلامه البضاعة وذلك عن طريق طرف ثالث وسيط هو البنك.

وقد قامت غرفة التجارة الدولية بوضع قواعد وأعراف دولية موحدة تتعلق بالاعتمادات المستندية لتجنب النزاعات والخلافات الناشئة عن اختلاف التعليمات والأعراف بين الدول.

وقد زادت أهمية الاعتماد المستندي بعد انتشار مظاهر العولمة والانفتاح الاقتصادي بين الأسواق الدولية، وأيضاً ظهور وسائل الاتصال المعاصرة وخصوصاً الإنترنت وشيوع استخدام المستندات والتواقيع الإلكترونية، فأصبحت العمليات التجارية الدولية تتم عن بعد فكان ما عرف بالتجارة الإلكترونية، ونتيجة لذلك نشأت البنوك الإلكترونية والتي كان دورها الأساسي هو إتمام عمليات البيع والشراء عن طريق الاعتمادات المستندية، والاعتماد المستندي هو طلب يتقدم به المتعامل من أجل سداد ثمن مشتريات بضائع من الخارج، يقوم البنك بموجبه عن طريق المراسلين بسداد القيمة بالعملة المطلوب السداد بها. وتنفذ الاعتمادات المستندية بالبنوك من خلال أسلوبيين هما:

1. الأسلوب الأول: وهو تنفيذ الاعتماد المستندي كخدمة مصرفية حيث يتم تغطيته بالكامل من قبل المتعامل، ويقتصر دور البنك على الإجراءات المصرفية لفتح الاعتماد لدى المراسل وسداد قيمة الاعتماد بالعملة المطلوبة.

الاعتماد، امتى قدم المورد المستندات المتعلقة بالسلع والشحن، على أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الاعتماد .

ويستعمل الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، وهو يمثل في عصرنا الحاضر الإطار الذي يحظى بالقبول من جانب سائر الأطراف الداخلين في ميدان التجارة الدولية بما يحفظ مصلحة هؤلاء الأطراف جميعاً من مصدريين ومستوردين.

وبالنسبة للمصدر: يكون لديه الضمان - بواسطة الاعتماد المستندي - بأنه سوف يقبض قيمة البضائع التي يكون قد تعاقد على تصديرها، وذلك فور تقديم وثائق شحن البضاعة إلى البنك الذي يكون قد أشعره بورود الاعتماد.

وبالنسبة للمستورد: فإنه يضمن كذلك أن البنك الفاتح للاعتماد لن يدفع قيمة البضاعة المتعاقد على استيرادها إلا بتقديم وثائق شحن البضاعة بشكل مستكمل للشروط الواردة في الاعتماد المستندي المفتوح لديه.

ويعد خطاب الاعتماد المستندي وسيلة الدفع الأكثر شيوعاً. وتخضع خطابات الاعتماد المستندي للقواعد والأعراف الموحدة في النشرة رقم 500 الصادرة عن غرفة التجارة الدولية (ICC) في باريس.

وهذا معناه أن الاعتماد المستندي تعهد مصرفي مشروط بالدفع، وإن المقصود بالتعهد أو الالتزام هو صدور تعهد بدفع المبلغ من البنك الفاتح أو المصدر للاعتماد بناء على طلب العميل فاتح الاعتماد وهو هنا المستورد للبضاعة، وإن المتعهد إليه هنا هو المستفيد أي المصدر للبضاعة إلى ذلك المستورد، والمشروط أو الشرط هو تقديم مستندات معينة (فاتورة تجارية، وثيقة شحن، شهادة منشأ، شهادات معاينه، قوائم تعبئة، وإن الدفع بمبلغ من المال عاجلاً أو آجلاً حسب شروط العقد بين الطرفين، والغرض هو تسديد قيمة البضاعة من قبل المشتري إلى البائع مقابل تقديم المستندات المحددة بالعقد والتي تبين عملية شحن البضاعة إلى المشتري، والاعتماد يعد ترتيبات يصدرها البنك بناء على طلب العميل يتعهد بموجبها بأن يدفع لأمر المستفيد مبلغاً متفقاً عليه في فترة محددة، مقابل تنفيذ المستفيد للشروط المبينة في الاعتماد.

أهمية ووظائف الاعتمادات المستندية

تم الصفقات الدولية بين المستوردين والمصدرين البعيدين كل منهم عن الآخر، ولا يتحقق تنفيذ الالتزامات مباشرة عن طريق المناولة، لذلك وجدت الاعتمادات المستندية التي تضمن لكل من البائع والمشتري ما يهدف إليه من ضمان ودفعاً للمخاطر التي قد يتعرض إليها كل منهم، وتعد من أهم الأعمال المصرفية التي تقوم وتضطلع بها البنوك في مجال النشاط الاقتصادي والتجارة الدولية.

وقد ساعدت على تشجيع حركة التجارة الدولية باعتبارها إحدى وسائل وطرق الدفع السائدة والمتشعبة بين التجار.

وتحقق الاعتمادات المستندية درجة عالية من الضمان والأمان من طرفي عقد البيع الدولي خاصة وأن كل طرف من أطراف عقد البيع غالباً لا يعرف ما يعرفه الطرف الآخر، وبالتالي لا تتوافر بينهما الثقة الموجودة بين أطراف عقد البيع الداخلي، ولذا ابتكر الاعتماد المستندي هذه الوسيلة للتقليل من مخاطر عدم التنفيذ أو سوء التنفيذ لعقد البيع الدولي.

وظائف الاعتمادات المستندية

تقدم الاعتمادات المستندية عدة وظائف إلى المتعاملين في التجارة الدولية وأهمها ما يلي:

1. الاعتمادات المستندية وسيلة وفاء لالتزامات كل من طرفي العقد التجاري، فيقوم المشتري باستصدار الاعتماد المستندي لمصلحة البائع مقابل قيام الأخير بالالتزام بتصدير البضاعة، وذلك قبل أن يتأكد كلاهما من حصوله على حقه وذلك لثقتهم في حصوله على حقوقه بطريق الاعتماد المستندي.

2. بعد الاعتماد المستندي إحدى وسائل التسهيلات الائتمانية للعملاء، مما يعني قيام البنك بوضع مبلغ من هذا التسهيل تحت تصرف المستفيد مما يترقب عليه فتح اعتماد لمصلحة البائع بحيث يتمكن هذا الأخير من الحصول على قيمة الاعتماد المستندي مقابل تقديم مستندات متفقة مع شروط الاعتماد، وذلك من بنك معروف حيث يلتزم بتنفيذ التزامه الذي التزم به قبل المستفيد.